

زاد المستقنع

باب الشجاج وكسر العظام .

الشجة : الجرح في الرأس والوجه خاصة وهي عشر الحارصة التي تحرض الجلد أي تشقه قليلا ولا تدميه ثم البازلة الدامية الدامعة وهي التي يسيل منها الدم ثم الباضعة وهي التي تبضع اللحم ثم المتلاحمة وهي الغائصة في اللحم ثم السمحاق وهي الي ما بينها وبين العظم قشرة رقيقة فهذه الخمس لا مقدر فيها بل حكومة وفي الموضحة وهي ما توضح اللحم وتبرزه خمسة أبعة ثم الهاشمة وهي التي توضح العظم وتهشمه وفيها عشرة أبعة ثم المنقلة وهي ما توضح العظم وتهمه وتنقل عظامها وفيها خمس عشرة من الإبل وفي كل واحدة من الأمومة والدامعة ثلث الدية وفي الجائفة ثلث الدية وهي الي تصل إلى باطن الجوف و في الضلع و كل واحدة من الترقوتين بعير و في كسر الذراع : وهو الساعد الجامع لعظمي الزند والعضد الفخذ و الساق إذا جبر ذلك مستقيما بعيران وما عدا ذلك من الجراح وكسر العظام ففيه حكومة والحكومة أن يقوم المجني عليه كأنه عبد لا جناية به ثم يقوم وهي به قد برئت فما نقص من القيمة فله مثل نسبه من الدية كأن قيمته عبدا سليما ستون وقيمه بالجناية خمسون ففيه سدس ديته إلا أن تكون الحكومة في محل له مقدر فلا يبلغ بها المقدر